



رقم المحفوظات: ١١  
بيروت في: ٢٠ آذار ٢٠١٢

تعميم رقم ١١

إلى كافة طبابات الأفضية ومراكز توزيع اللقاحات  
حول الإلتزام بالرزنامة الوطنية للتحصين

بناءً على القرار رقم 1/289 تاريخ 27 أيار 2005،  
وبناءً على التعميم رقم 21 تاريخ 30 آذار 2011،  
وبناءً على توصيات اللجان العلمية لبرنامج التحصين،

يُطلب إلى كافة طبابات الأفضية ومراكز توزيع اللقاحات الإلتزام بالرزنامة الوطنية للقاحات الأساسية والمشار إليها  
أدناه والتقييد التام بنوع اللقاح وتوقيته، مع التركيز على أهمية إعطاء لقاح شلل الأطفال العضلي (IPV) كجرعة أولى  
لكافة الأطفال، بمن فيهم الأطفال المتسربين للذين لم يتلقوا سابقاً أي جرعة من لقاح شلل الأطفال، بغض النظر عن  
أعمارهم. وبالتالي إبلاغ كافة المستوصفات العاملة بمضمون هذا التعميم.

الرزنامة الوطنية للقاحات الأساسية:

- عند الولادة: جرعة صفر من لقاح الصغيرة "ب"
- شهران: جرعة أولى شلل عضلي IPV، وخماسي
- 4 أشهر: جرعة ثانية شلل فموي OPV، وخماسي
- 6 أشهر: جرعة ثالثة شلل فموي OPV، وخماسي
- 9 أشهر: جرعة أولى حصبة
- 12 شهر: جرعة أولى MMR
- 18 شهراً: تذكير أول شلل فموي OPV، ورباعي
- 4-5 سنوات: تذكير ثاني شلل فموي OPV و ثلاثي، وجرعة ثانية MMR
- 10-12 سنة: تذكير ثالث شلل فموي OPV، وثنائي
- 16-18 سنة: تذكير رابع شلل فموي OPV، وثنائي

مدير عام وزارة الصحة العامة

الدكتور وليد عمار

وشيقة مطابقة للأصول

بيروت في ١٤/٣/٢٠١٢

رئيس قسم أمانة السور

عناية طمسن



يبلغ  
- دائرة الرعاية الصحية الأولية  
- أطباء الأفضية ب/ مصالح الصحة في المحافظات  
- شبكة مراكز الرعاية الصحية الأولية  
- المحفوظات